

قرارات

وزارة الكهرباء والطاقة المتجددة

قرار وزاري رقم ٢٥٤ لسنة ٢٠١٦

صادر بتاريخ ٢٠١٦/٥/٩

وزير الكهرباء والطاقة المتجددة

بعد الاطلاع على قانون الكهرباء الصادر بالقرار بقانون رقم ٨٧ لسنة ٢٠١٥

ولائحته التنفيذية؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١١٠٣ لسنة ١٩٧٤ بتنظيم وزارة الكهرباء والطاقة؛

وعلى قرار مجلس المحافظين رقم (٢/١٦/٠٢/٢) بتاريخ ٢٠١٦/٢/١٦

بشأن ضوابط تركيب العدادات الكودية للعقارات المخالفة؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٨٨٦ لسنة ٢٠١٦؛

وعلى مذكرة رئيس مجلس إدارة الشركة القابضة لكهرباء مصر بتاريخ ٢٠١٦/٥/٩؛

قرر:

مادة ١ - يُعمل بالضوابط الواردة في هذا القرار بشأن تنفيذ قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٨٨٦ لسنة ٢٠١٦ بتنظيم تركيب العدادات الكودية المؤقتة بحيث يتم اتخاذ كافة الإجراءات الفنية اللازمة لتركيب هذه العدادات المؤقتة كوسيلة فنية لقياس استهلاك التيار الكهربائي الموصى بوسائل غير قانونية للمنشآت والمباني الموضحة بهذا القرار ولا يرتب تركيب العداد الكودي المؤقت أية حقوق قانونية للمخالفين ولا يعتبر سندًا للملكية أو الحيازة ولا يُعد سندًا لتقنين الأوضاع.

مادة ٢ - يكون تركيب العداد الكودي مؤقتاً لحين تحقيق أحد حدثين أقرب :
توفيق أوضاع المنشآ أو المبني بما يجعله مؤهلاً لتوصيل التيار الكهربائي
وفقاً للقواعد القانونية المقررة .

تنفيذ القرار الإداري أو الحكم القضائي بشأن إزالة المنشآ أو المبني الموصل له التيار الكهربائي
بوسيلة غير قانونية .

مادة ٣ - تخضع لأحكام هذا القرار كافة المنشآت والمباني الموصل لها تيار كهربائي
بوسائل غير قانونية في المجتمعات العمرانية الجديدة أو المناطق التابعة للمحليات
أو المقامة على الأراضي الزراعية عدا ما يلى :

الوحدات المخالفة المقامة على المناطق الأثرية وأملاك الدولة .

الوحدات المخالفة لقانون حماية المنشآت الكهربائية رقم ٦٣ لسنة ١٩٧٤
المعدل بالقانون رقم ٤٠ لسنة ١٩٩١ أو القانون رقم ٨٧ لسنة ١٥٢٠ بإصدار قانون الكهرباء .

الوحدات المخالفة لقيود الارتفاع المقررة طبقاً لقانون الطيران المدني .

مادة ٤ - تقوم شركات التوزيع التابعة لشركة القابضة لكهرباء مصر
بتتركيب عدادات كودية مؤقتة للمنشآت والمباني الخاضعة لأحكام هذا القرار والموصل لها
تيار كهربائي بوسيلة غير قانونية طبقاً لقانون الكهرباء الصادر بالقرار بقانون
رقم ٨٧ لسنة ٢٠١٥ ولائحته التنفيذية والقواعد واللوائح التجارية بشركات التوزيع
وقرارات مجلس إدارة جهاز تنظيم مرفق الكهرباء وحماية المستهلك وفقاً للآتي :

يتم تقديم طلبات طبقاً لكشف المخالفات الواردة من شرطة الكهرباء
أو إيصال السداد بالمارسة الذي تصدره شرطة الكهرباء للمنشآ أو المبني مقابل استهلاك
التيار الكهربائي الموصل بوسائل غير قانونية .

يتم تقديم طلبات تركيب العدادات الكودية المؤقتة على نموذج طلب تركيب عداد
كودي مؤقت للمنشآت والمباني الخاضعة لهذا القرار من المنافذ المخصصة لذلك بشركات التوزيع
نظير مبلغ .٥ جنيهًا رسوم المعاينة والمصاريف الإدارية يتم تحصيلها من ذوى الشأن
مقابل إيصال بالمبلغ .

مادة ٥ - حال تركيب العدادات الكودية المؤقتة في الحالتين (السكنى أو التجارى) يتم عمل تسوية شاملة طبقاً لمتوسط الاستهلاك الحقيقى للمشتراك المقاس على العداد فور التركيب .

مادة ٦ - يتم عمل المعاينة وحساب قيمة مقاييسة تركيب عداد كودى مؤقت للمنشأ أو المبنى (سكنى - تجاري) طبقاً لما يلى :

الوحدات السكنية

نطاق التطبيق	الإجمالي	قيمة متوسط استهلاك ٦ شهور باصنبيه	القيمة الشهرية باصنبيه	متوسط الاستهلاك الشهري لـ. و. س	مصروفات (إدارية - تخزين - تركيب - ض. مبيعات)	ثمن العداد	نوع العداد
الريف والمناطق العشوائية والأكثر احتياجاً	١٠٤٢	٣٦٠	٦٠	٢٧٠	٢٨٢	٩٠٠	أحادي
للمدن وباقى الأماكن	١٨٧٢	٦٩٠	١١٠	٤٢٠	٢٨٢	٩٠٠	أحادي
جميع الأماكن بلا تفرقة	٣٤٠٦	١٤٧٠	٢٤٥	٦٨٦	٤٣٦	١٠٠٠	ثلاثي

الوحدات التجارية

نطاق التطبيق	الإجمالي	قيمة متوسط استهلاك ٦ شهور باصنبيه	القيمة الشهرية باصنبيه	متوسط الاستهلاك لـ. و. س	مصروفات (إدارية - تخزين - تركيب - ض. مبيعات)	ثمن العداد	نوع العداد
الريف والمناطق العشوائية والأكثر احتياجاً	٢٠٣١	٦٠٠	١٠٠	١٨٠	٢٢١	١١٠٠	أحادي
للمدن وباقى الأماكن	٢٨١١	١٢٨٠	٢٢٠	٤٥٤	٢٢١	١١٠٠	أحادي
جميع الأماكن بلا تفرقة	٤٠٨٥	٢٤٠٠	٤٠٠	٦٢٠	٤٨٥	١٧٠٠	ثلاثي

وتكون مقاييسة تكلفة لـ. ف. أ طبقاً للمساحة كالتالى :

سعر المقاييسة	لـ. ف. أ	الغرض
٤٥٠ جنية	١	منزلى
٧٠٠ جنية	١	تجاري / استثماري

وذلك بالإضافة إلى أي تكلفة لإجراءات الفنية المطلوبة .

مادة ٧ - ينشر هذا القرار بالواقع المصرية ، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

وزير الكهرباء والطاقة المتجددة

دكتور/ محمد شاكر المرقبي